

وزارة الداخلية

قرار وزاري

رقم ٢٠٢٣/١٩

بتحديد عدد ممثلي الولايات في مجلس الشورى للفترة العاشرة

استنادا إلى قانون انتخابات أعضاء مجلس الشورى الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠١٣/٥٨،

وإلى قانون مجلس عمان الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٢١/٧، وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة.

تقرر

المادة الأولى

يحدد عدد ممثلي الولايات في مجلس الشورى للفترة العاشرة وفقا للملحق المرفق.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

صدر في: ٣ من رجب ١٤٤٤ هـ

الموافق: ٢٥ من يناير ٢٠٢٣ م

حمود بن فيصل البوسعيدي

وزير الداخلية

ملحق عدد ممثلي الولايات في مجلس الشورى للفترة العاشرة

أولا : الولايات الممثلة بعضوين اثنين:

الولاية	م
مطرح	١
العامرات	٢
بوشـر	٣
السيب	٤
قريات	٥
صلالة	٦
البريمي	٧
نزوى	٨
بهلاء	٩
إزكي	١٠
سمائل	١١
بدبد	١٢
صحار	١٣
شـناص	١٤
لوى	١٥
صحـم	١٦
الخابورة	١٧
السويق	١٨
الرستاق	١٩
بركاء	٢٠
المصنعة	٢١
صـور	٢٢
جعلان بني بوحسن	٢٣
جعلان بني بوعلي	٢٤
إبراء	٢٥
المضيبي	٢٦
عـبري	٢٧

ثانيا : الولايات الممثلة بعضو واحد:

الولاية	م	الولاية	م
أدم	١٩	مسقط	١
الجبل الأخضر	٢٠	طاقية	٢
العوابي	٢١	مرباط	٣
نخل	٢٢	رخيوت	٤
وادي المعاول	٢٣	ثمريت	٥
الكامل والوافي	٢٤	ضلكوت	٦
مصيرة	٢٥	المزيونة	٧
بديعة	٢٦	مقشن	٨
القابل	٢٧	شليم وجزر الحلانيات	٩
وادي بني خالد	٢٨	سدرح	١٠
دماء والطائيين	٢٩	خصب	١١
سناو	٣٠	دبا	١٢
ينقل	٣١	بخاء	١٣
ضنك	٣٢	مدحاء	١٤
هيماء	٣٣	محضة	١٥
محوت	٣٤	السنينة	١٦
الدقم	٣٥	منح	١٧
الجازر	٣٦	الحمراء	١٨